

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة
١٩٠ هـ

الصادر في يوم الإثنين ١٦ شوال سنة ١٤٣٨
الموافق (١٠ يولية سنة ٢٠١٧)

العدد ١٥٥
تابع (أ)



وزارة السياحة

قرار رقم ٥٩٧ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٧/٩

وزير السياحة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إنشاء
غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها والمعدل بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى قرار وزير السياحة رقم ٢١٦ لسنة ١٩٩٠ بشأن اللائحة التنفيذية المشتركة
للغرف السياحية ؛

وعلى قرارى وزير السياحة رقمى ٦٠٧ و ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن حل مجلس إدارة
الاتحاد المصرى للغرف السياحية والغرف التابعة له وتشكيل لجان تسيير أعمال ؛
وعلى قرارات وزير السياحة أرقام ٨٦٨ و ٧٧٥ لسنة ٢٠١٦ ، ١١ و ٢١٢ و ٤٠٢
لسنة ٢٠١٧ بشأن مد عمل لجان تسيير أعمال الغرف السياحية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم مد عمل لجان تسيير أعمال الغرف السياحية المشكلة بقرارى وزير السياحة
رقمى ٦٠٧ و ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ لمدة شهرين وحتى ٢٠١٧/٩/١٧ أو لحين انتهاء الانتخابات
أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

محمد يحيى راشد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

٢٥٠٣٢ / ٢٠١٧ - ٢٠١٧/٧/١٠ - ١٣٠٨